

## المزدلفة

عند غروب الشمس يوم عرفة

تسير قوافل الحجاج على بركة الله صوب المشرب الحرام **المزدلفة**  
ليصلوا بها المغرب والعشاء جمعاً وقصرأ بأذان واحد وإقامتين فور وصولهم  
وليبتوا ليتهم هناك ملبن ذاكرين شاكرين الله على فضله  
واحسانه أن كتب لهم شهود وفقة عرفات ..

ويقع بعض الحجاج عند وصولهم إلى مزدلفة في خطأ ينافي  
التنبيه عليها ومنها ..



الانصراف لانتظار الحصى قبل صلاتي المغرب والعشاء  
جماعاً وقصراً .

الاعتقاد بأن حصى الجمار لا بد أن تلتقط من مزدلفة .

غسل حصى الجمار لأن ذلك لم ينقل فعله عن النبي ﷺ .

والسنة كما ذكرنا أن بيت الحجاج ليتهم تلك بمزدلفة حتى  
 يصلوا بها الفجر .

ورخص للنساء والضعفاء والأطفال ومن يقوم بتولي شؤونهم  
الانصراف إلى مني بعد منتصف الليل .

فإذا صلى الحاج الفجر ، يستحب له أن يقف عند المشرب  
الحرام وهو جبل في مزدلفة أو في أي مكان بمزدلفة ، ويستقبل  
القبلة ويكثر من ذكر الله والتكبير والدعاء بما يتيسر له ، ثم  
ينصرف قبل طلوع الشمس وأثناء سيره إلى مني يلتقط  
حصيات الرمي سبع حصيات أكبر من حبة الحمص قليلاً  
لرمي جمرة العقبة الكبرى والباقي يأخذه من مني

ومن ثم يتابع سيره على بركة الله إلى مني ملبباً خائعاً مكتراً من ذكر الله  
لبيك اللهم لبيك .. لبيك لا شريك لك لبيك .. إن الحمد والنعمة لك والملك .. لا شريك لك

## العاشر من ذي الحجة

يستقبل المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها والحجاج على صعيد مني  
بوجه خاص ، يوم عيد الأضحى المبارك ، فرحين مستبشرين بما أنعم الله  
عليهم ، ناحرين هديهم وأضاحيهم تقرباً إلى الله سبحانه وتعالى ويدأ  
الحج في التكبير للعيد بعد رمي جمرة العقبة قائلأً ..

الله أكبر الله أكبر الله أكبر .. لا إله إلا الله

الله أكبر الله أكبر والله الحمد

**وهناك الكثير من الأخطاء تصدر من بعض الحجاج عند رمي الجمرات ومنها**

اعتقاد البعض أنهم يرمون الشياطين ، فهم يرمونها بغير ظـ  
مصحوباً بسب لهذه الشياطين .. وما شرع رمي الجمرات إلا  
لإقامة ذكر الله .

رمي الجمرات بحصى كبيرة أو بالأحذية أو الأخشاب وهذا  
غلو في الدين نهى عنه المصطفى ﷺ ..

التراحم والتقاتل عند الجمرات من أجل الرمي وهو خطأ جسيـ  
والواجب على الحاج الرفق ياخوانه وتحري الرمي في المكان  
الصحيح داخل الحوض سواء أصابت العمود أم لم تصبه .

رمي الحصى جميعاً دفعة واحدة ، وفي هذه الحالة لا تحسب  
له إلا حصاة واحدة والمشروع رمي الحصى واحدة تلو الأخرى  
والتكبير مع كل حصاة .



في إذا رمى الحاج جمرة العقبة وحلق أو قصر ، فقد تم له التحلل الأول  
وتحل له كل محظوظات الإحرام .. إلا النساء .

## طواف الإفاضة ركن من أركان الحج لا يتم الحج إلا به

بعد أن يرمي الحاج جمرة العقبة صباح العيد ينزل إلى مكة ليطوف سبعة  
أشواط طواف الإفاضة ويسعى بعدها سبعة أشواط إن كان متوفعاً ، أو إذا  
لم يكن قد سعى من قبل مع طواف القدوم من كان قارناً أو مفرداً ..

**وبهذا** .. تأخير طواف الإفاضة إلى ما بعد أيام مني والنزول  
إلى مكة بعد الفراج من رمي الجمرات .. وعندما ينتهي الحاج من الرمي  
والحلق وطواف الإفاضة يباغ له كل محظوظات الإحرام .. **حتى النساء**

## أيام التشريق

تهما مع دخول ليلة الحادي عشر من ذي الحجة



بعد طواف الإفاضة في يوم النحر يعود الحاج  
إلى مني للمبيت بها ليالي أيام التشريق الثلاثة  
أو للمبيت ليلتين من أراد التعجل عملاً بقوله تعالى

﴿ وَأَذْكُرُو أَللّٰهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِنْثٰمٌ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِنْثٰمٌ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى وَأَتَقُو أَللّٰهَ وَأَعْلَمُ أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تَخْرُشُونَ ﴾

سورة العنكبوت

**والواجب على الحاج ..**

رمي الجمرات الثلاث من الأيام الإكثار من الذكر والدعاء .

التي سيقضيها في مني .

الالتزام بالهدوء والسكينة .

**وبهذا** .. **العزاجمة والمشاجرة والمشاجحة**

## رمي الجمرات

من السنة أن يقف الحاج بعد رمي الجمرة الصغرى والوسطى مستقبلاً القبلة  
رافعاً يديه يدعو بما شاء دون أن يتسبب في المزاحمة والمدافعة ..

**أما الجمرة الكبرى وهي جمرة العقبة فلا يقف ولا يبعدها**

ومن أراد التعجل في يومين وجب عليه رمي الجمرات الثلاث في اليوم الثاني عشر  
ثم يخرج من مني قبل غروب الشمس .. أما إذا غربت عليه الشمس وهو باق في مني  
فيلزمـه البقاء للمبيت بها ليلة الثالث عشر والرمي في اليوم الثالث عشر

**ما لم يكن قد تعبأ للتعجل فيبعدي ولا يلزمه العبيـت بـعـدـهـ**

## طواف الوداع

**بعد الخروج من مني** يتجه الحاج إلى مكة المكرمة للطواف حول البيت  
العتيق ، بعد أن تنتهي وفود الحجيج من أداء مناسكهم بأركانها وواجباتها ،

ليكن طواف الوداع آخر العهد ببيت الله الحرام .. إمتثالاً لأمره ﷺ الذي قال

**لا ينفرن أحدكم حتى يكون آخر عقدـهـ بالبيـتـ**

وطواف الوداع هو آخر واجبات الحج ، ويجب على الحاج أن يؤديه قبيل سفره  
مباعدة عائدـاً إلى بلدـهـ

**ولا يغـدرـ منـ طـوـافـ الـودـاعـ إـلـاـ الحـانـضـ وـالـنـفـسـاءـ فـيـسـقـطـ عـلـيـهـمـ**